194484 ـ هل ينافي الإخلاص أن يشعر الإنسان بالحرج عندما يصلي مع الجماعة الثانية؟

السؤال

تأخرت عن صلاة الجماعة فصليت مع الجماعة الثانية ، وشعرت بشيء من الإحراج ؛ لأنني كنت متأخرا عن الجماعة الأولى , فهل هذا ينافي الإخلاص ؟ وهل آثم لهذا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

صلاة الجماعة في المسجد واجبة على الأعيان ، وهي صلاة الإمام التي يؤذن لها ويقيمها المسلمون في المساجد ، فلا يجوز التخلف عنها إلا لعذر ، ولو صلى مع الجماعة الثانية .

راجع لمعرفة الأدلة على وجوب صلاة الجماعة في المسجد جواب السؤال رقم : (8918) .

ثانيا :

إذا جاء المسلم المسجد متأخرا ففاتته صلاة الجماعة فكره ذلك من نفسه : فإن كره ذلك لتأخره عن فريضة الله ، وفوات الخير والفضل في تلك الطاعة : فمثل هذا لا حرج فيه ، بل هو من أمارات الإيمان ، إن شاء الله .

وقد كان السلف يعظم حزنهم وأسفهم ، على ما فاتهم من فضيلة الجماعة :

فكان سعيد بن عبد العزيز التنوخي : " إِذَا فَاتَتْهُ صَلاَةُ الجَمَاعَةِ بَكَى " .

انتهى"سير أعلام النبلاء" (8/34) .

وكان المزني ، صاحب الإمام الشافعي : " مَتى فَاتَتْهُ صَلَاة الْجَمَاعَة صلى مُنْفَردا خمْسا وَعشْرين صَلَاة مستدركا لفضل الْجَمَاعَة " .

انتهى من "السلوك" للمقريزي (1/222) .

وفي " تاريخ واسط " لبحشل (1/174) :

عن مُحَمَّد بن عثمان، قَالَ: حدثني عمي إبراهيم ، قَالَ:

" رأيت أبا الليث الخراساني بطرسوس يُعزَّى !!

قلت : ما شأنه ؟

قالوا : فاتته الصلاة في جماعة !! " .

ولا يظهر لنا في كراهة أن يكون الإنسان بهذه الحال ، أو ذم استحيائه من الدخول إلى المسجد ، حين خروج الناس : لا يظهر لزوم أن يكون ذلك مراءاة أو تصنعا للناس ؛ بل هذا لا يكاد لا يسلم منه أحد ؛ لكن عليه أن يجتهد في تصحيح نيته ، وترك مراعاة الناس ، ورياءهم ، والتسميع عندهم ، وطلب المنزلة في نفوسهم بطاعة الله ؛ فالله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك ؛ بل يجاهد العبد نفسه على إخلاص النية لله جل جلاله ، وتصفيتها من كل شائبة .
روى الترمذي (2376) وصححه عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ) وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

وينظر : لمعرفة كيف يُعالج الإنسان نفسه إذا دعته إلى الرياء جواب السؤال رقم : (6578) .
وللاستزادة جواب السؤال رقم : (21880) ، (185547) .
والله تعالى أعلم .